

6725- احتلم قبل الفجر ثم صام ولم يغتسل إلا وقت العصر

بسبب البرد فما حكم صيامه؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. المستمع احمد اية من جدة بعث عددا من الاسئلة يقول في اولها رجل احتلم وقت السحر وتسحر ونظرا لشدة البرد لم يغتسل الا وقت العصر. فما صحة صيامه؟ وهل يقضي ذلك اليوم ام لا؟ افيدونا مأجورين. اما الصيام فانه صحيح. يصح الصيام من الجنون - [00:00:00](#)

اذا كان احتلم في النهار او احتلم قبل الفجر فالصيام يصح ممن عليه جنابة لانه لا يشترط للصيام ان يكون الانسان على طهارة لا لكن يبقى قوله انه لم يصلي لم يصلي الا عند وقت الظهر كذا بل وقت العصر العصر هذا خطأ خطأ كبيرا الواجب عليها - [00:00:20](#) ان ان يتوضأ ويتطهر بالماء ويستدفي بما عنده من التدفئة ويسخن الماء اذا كان باردا شديدا البرودة يسخنه بما عنده من وسائل التسخين فان قدر انه ما عنده ما يسخن به الماء ولا يتحمل برودة الماء فانه يتيمم ويصلي يتيمم - [00:00:40](#) قال لي ولا يترك الصلاة تخرج عن وقتها. نعم - [00:01:00](#)